

تفسير سورة آل عمران للشيخ ابن عثيمين 512

محمد بن صالح العثيمين

إذا خشي على نفسه أنه إذا أمسكه العدو أنه يعني يعطيه ما عنده من الأسرار العسكرية ما يكون فيه مفسدة. نعم لا يجوز أن يقتل الناس أبدا. قتل النفس يا أخواني محرم. محرم من كبائر الذنوب - [00:00:00](#)

وكونه يقول أنا أخشى أنهم يسكنوني يسلطون علي النوم المغناطيسي. اتكلم لهم بكل ما في دماغي. يقول هذا هذا من العدو والا كان نقول إذا أسرت العدو أيضا فاقتل نفسك إذا خشيت من التعذيب. نعم الرسول والسلام - [00:00:30](#)

الشهداء إلى مكان نعم يعني لو الإنسان مثلا مات في منطقة وحملناه لا نقول ردوهم إلى مصالحهم. نعم. والله ما أدري إذا كان أحد قلب الوجوب كان أحد قال ابن وجوه فقال نقول بالوجوب. لكن إن كان ما في أحد قال بالوجوب كما المعروف اللي أنه سنة وليس بواجب. نعم - [00:00:50](#)

بالنسبة إلى أخي الزنا أهون من القتل لو لو أعلم أنهم يغسلوني ما قتلت نفسي جعلتهم يقتلون لكن هلك العرض ما أصبر عليه لا تصبر عليه يجب تصبر عليه. نعم - [00:01:30](#)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنه إن تم النصاب ومنها إن السنة في الشهداء إن يدفنوا في ولا ينقل إلى مكان آخر فإن قوما من الصحابة نقلوا قتلهم إلى المدينة فنأى منادي رسول الله صلى الله عليه - [00:01:50](#)

وسلم أي نعم خمسة واحد ومنها أنه إذا كان جند أنه إذا كان جنبا غسل كما الملائكة حنظلة بن أبي عامر نعم. هذا فيه نظر. هذا فيه نظر. وقد سبق الكلام عليه. وبيننا إن الصحيح أنه - [00:02:10](#)

لا يغسل لأن كثير من الشهداء كان الرسول يدفنهم ولا يسأل وقد يقال إن الأصل عدم ووجود المانع ولهذا لا نسأل إذا استفتينا في شيء لا نسأل عن وجود المانع فلو قال لنا قائل مثلا - [00:02:34](#)

مات شخص عن أخ شقيق وأخ من أب ليس من حقنا أن نقول بل ليس واجبا علينا أن نقول هل الأخ مخالف له في الدين أو لا؟ ما يجب. ولو سألنا سائل وقال أنه طلق امرأته. فليس واجبا علينا أن نقول هل طلقها - [00:02:54](#)

في حيض أو في طهر جمعتها فيه. لا بل نفتيه بما يقتضيه هذا السبب. فكذاك غير الذين قتلوا في سبيل الله لا يلزم أن نستفصل هل هم جنب أم لا - [00:03:13](#)

فنجيب عن هذا بأن هذا الاحتمال احتمال وارد قوي. ولكن تأصيل الملائكة لهم إن صح الحديث أيضا كما سبق إن الحديث مرسل. إن صح الحديث فإن تأصيل الملائكة له من باب الكرامة من باب الكرامة. وذلك لأن الملائكة لا تغسله بالماء. ولا بالسدر - [00:03:30](#)

أنما هو أمر غيبي. أكرم هذا الرجل حتى غسلته الملائكة. فالصحيح أنه لازم تغسل وعلمنا أنه استشهد جنبا. نعم. نعم يا محمد السائل لا يعرف مثلا عن طلاق الحيض ولا عن طلاق الجماعة وكذا لا لا ينوون الآن الانصار - [00:04:00](#)

في مسألة طلاق الحائض لأنه يجي يقول طلاق حائض هذي الطلقة الثالثة لكن ترى أول مرة تراه حائض عشان تشوفها الثاني ويراجع. والطلقة الثانية في طهر جامعها فيه. ها؟ والثالثة هذه في غضب شديد - [00:04:30](#)

ها؟ راحت. يعني الآن أخذوا هذي الأحكام ما شاء الله. فقهاها تماما. أشد من معرفتهم الصلاة. نعم. جزاكم خير. نعم. فقط مع الرأس كامل. ولهذا أنا أتعجب أحيانا يجينا يجينا ناس من البداية اللي ما تعلموا ولا فقهاوا يقول ترى طلقت زوجي جمعتها فيه سبحانه الله - [00:04:50](#)

يمكن لو أسأله عن الفاظ مفروض الوضوء قال والله ما أعرف. أي نعم. يلقنوني أي نعم. نعم. الحاج الوجه فقط هو ليش؟ أي نعم الذي

في الصحيحين لا تخمروا رأسه فقط لكن - 00:05:20

رواية ثانية لمسلم ولا وجهه ولكن كثيرا من علماء المحدثين اعلموا هذه الرواية ولم يأخذوا بها. يذبح نفسه بس ما ما توفي من هذه يتوب روحه يتوب الله عليه ايه كيف يتوب الله عليه ومنها - 00:05:40

نعم ومنها ان السنة للشهداء ان يدفنوا في مصارعهم ولا ينقلوا الى مكان اخر فان قوما من الصحابة نقلوا قتلهم الى المدينة فننادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامر برد القتلى الى مصارعهم. قال جابر - 00:06:10

بين انا في النظارة اذ جاءت عمتي بابي وخالي عاجلتها على ناضح فدخلت بهما المدينة ليدفنهما في مقابرنا وجاء رجل ينادي على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان ترجعوا بالقتلى فتدفنوها في مصارعها - 00:06:30

حيث قتلت؟ قال فرجعنا بهما فدفنهما في القتلى حيث قتلنا. فبين انا في خلافة معاوية بن ابي سفيان. اذ جاءني رجل فقال يا جابر والله لقد اثار اباك عمال معاوية فبدا فخرج طائفة منهم فخرج طائفة منه قال - 00:06:50

فوجدته على النحو الذي تركته لم يتغير منه شيء. قال فواريته فصارت سنة في الشهداء ان يدفنوا في مصارعهم هذا كما سبق انه ينبغي ان يدفن الشهداء في مصارعهم. وفي هذا كرامة لعبد الله - 00:07:10

الاحرام رضي الله عنه والد جابر حيث انه بقي هذه المدة الطويلة ولم يتغير منه شيء يعني ان الارض لم تأكل منه شيئا. وهذا قد يقع لبعض المؤمنين. لكنه غير مجزوم - 00:07:30

به. اما بالنسبة للانبياء فانه يقع قطعاً. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل كيف نصلي عليك وقد ارميت؟ اي صرت رميما فقال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء - 00:07:50

لكن غيرهم قد يقع هذا كلامه. نعم. وفي هذا دليل دليل على انه لو انفتح شيء من القبر بامطار او بحفر سباع او ما اشبه ذلك فان انه يوارى ويدفن ولا يترك. في هذا المسألة يعني - 00:08:10

لم يتكفل شهيد ولا ولم يغسل. هذا فحس وكل من قتل بالحرب يعني هو الشهيد والله اعلم هو الشهيد ولا كل من قاتل لتكون كلمة الله العليا فهو شهيد. الحرب قاتل في - 00:08:40

قتل. ايه. يعني اكثر الناس في افغانستان مثلا فتحوا في الجهاد. في المعركة. في المعركة. ويعني ماذا امر هذا كل شيء الا هذا هو الاصل هذا هو الاصل لكن لا نشهد له احكام الدنيا على الظاهر - 00:09:00

طعم الدنيا على الظاهر ما هي على كل الشهداء. اي نعم. كل الشهداء في احكام الدنيا. لكن ما نقول هو شهد في الآخرة بمعنى انه يرزق عند ربه وانه من اهل الجنة. يعني ما نحكم بالجنة لكن الشهيد احكام الدنيا نعم. نعم - 00:09:20

نعم اذا كانت الملابس التي على الجندي مثل الملابس عسكرية يستفاد منها نعم الملابس القليلة تكفيني ماذا يفعل؟ يترقى رجليه يحطه على رجليه مثلا جوارب وعلى رأسه قبعة ويدفن ما تؤخذ الملابس يا شيخ؟ ما تؤخذ لا ما تؤخذ. تطلع معاهم؟ نعم لا الخوذة

الظاهر انها - 00:09:40

تعد من من السلاح تؤخذ كما انه لو كان علي مثل الجلابية ورشاش وفرع وفرد نأخذها منه نعم. نعم. هل هذا حديث صحيح؟ هذا صحيح. لكنه ليس شهيد معركة شهيد عند الله كشهادة المبطلون والمطعون والشهادة مراتب اما الشهيد الذي يكون - 00:10:08

سيد معركة فهذا هو الذي له احكام الشهيد في الآخرة وفي الدنيا. نعم. ومنها جواز دفن الرجلين او الثلاثة في الواحد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدفن الرجلين والثلاثة في القبر ويقول ايهم اكثر اخذا للقرآن - 00:10:38

فاذا اشاروا الى رجل قدمه في اللحد ودفن عبدالله بن عمرو بن حرام وعمرو بن الجموح في قبر واحد لما كان بينهما من المحبة فقال ادفنوا هذين المتحابين في الدنيا في قبر واحد ثم حفر عنهما بعد زمن طويل ويد عبدالله ابن - 00:10:58

عمرو بن حرام على جرحه كما وضعها حين جرح فاميطت يده عن جرحه فانبعث الدم فردت الى مكانها فسكن الدم وقال جابر رأيت ابي في هذا ايضا من الكرامات. لان المعروف ان الميت اذا مات تقلص - 00:11:18

غاض الدم غاض دمه فلم يخرج منه شيء. لكن هذا من كرامة الله سبحانه وتعالى لهذا الرجل عبد الله بن حرام فان الله سبحانه

وتعالى اكرمه بان الارض لم تأكل منه شيئا وبان جسمه بقي طريا كانه - [00:11:38](#)

انه حي اذا رفعت يده عن جرحه انبعت الدم. سبحان الله! وفيه دليل على ان هذه الطبيعة ليست هي التي تبذل الكون. وان الكون يجري بتقدير الله عز وجل لا بالطبيعة لانه مقتضى الطبيعة ان هذا الذي مات وله مدة طويلة تحت تحت التراب لا يمكن ابدا ان يكون فيه ايش - [00:11:58](#)

ذنب ابد لكن هذا خلاف ما تقتضيه الطبيعة والله سبحانه وتعالى على كل شيء قدير نعم نعم. وقال جابر رأيت ابي في حفرة حين حفر عليه كأنه نائم وما تغير من حاله قليل ولا كثير. قيل له - [00:12:28](#)

افرايت اكفانه؟ فقال انما دفن في نمرة نمرة خمر وجهه وعلى رجليه الحرمن فوجدنا النمرة كما هي والحرمل على رجليه على هيئته وبين ذلك ست واربعون سنة. وقد هذا ايضا من الايات - [00:12:52](#)

لان المعروف ان الارض الثياب تأكل الاكفان تأكل الحرمل الحرم المعروف شجر معروف تعرفه يا اخوة نعم؟ معروف تأكله في الارض ما يبقى لكن هذا ايضا من كرامة الله كل خالق للعادة يظهره الله سبحانه وتعالى لولي فهو كرامة. وان اظهره الله - [00:13:12](#)

وان اظهره الله لنبي فهو اية اية وان كان يسمى مثل مشهور عند الناس معجزة وان اظهره الله سبحانه وتعالى لغير ولي ولا نبي على خلاف مراده فهو اهانة. على خلاف مراد - [00:13:43](#)

المهم راضي الله فهو اهانة. اذا خوارق العادات ثلاثة اقسام. ايات وكرامات واهانات فما كانت على للتأييد ما كانت للتأييد فان كانت على يد نبي فهي اول طيب وما كان على سبيل الاهانة وهو ما جاء على خلاف مراد - [00:14:09](#)

الرجل فهي اهانة فهي اهانة - [00:14:39](#)